

يسأل عن صلاة القضاء أي إذا فات المرء فرض من الصلوات هل يلزمه أن يقيم الصلاة أم يصلي بدون إقامة؟

صالح اللحيدان

ان يسأل عن آآ صلاة القضاء اي اذا فات المرء آآ فرض من الصلوات هل يلزمه ان يقيم الصلاة اه ام يصلي بدون اقامة الانسان المصلي وحده لم يدرك الجماعة فاتته - [00:00:00](#)

واراد ان يصلي او نسي صلاة او نام عنها حتى مضى وقتها الافضل ان يقيم الصلاة واقامة الصلاة ليست بركن من اركانها ولا هي بشرط من شروط الصلاة وانما هي سنة - [00:00:19](#)

اذا فعل وهي من افضل الذكر وهي ايضا تطرد الشيطان فاذا فعلها فقد احسن واذا تركها فاتته اجرها ولا تنقص صلاته من ذلك قد ثبت في الحديث الصحيح ان الشيطان اذا سمع الاذان - [00:00:40](#)

ادبر فاذا انتهى الاذان رجع فاذا ثوب المثوب او ثوب بالصلاة هرب فالاولى قالوا لم يكن في اقامة الصلاة الا انها تطرد الشيطان لكفى كيف وهي من السنن التي سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:01:02](#)

والله اعلم. بارك الله فيكم - [00:01:25](#)